أكدت أنها خالية من المشاكل الطائفية والعنصرية

التربية تستحدث المدارس الالكترونية

□ بغداد / أميمة الشمري

تتجه وزارة التربية إلى إدخال التكنولوجيا الحديثة في جميع المفاصل التابعة لها، واستحداث المدارس الالكترونية بهدف الارتقاء بالعملية التربوية، تماشيا مع التطور التكنولوجي الحاصل في العديد من دول العالم.

الطالبة علا رياض في الصف السادس العلمي، تقول في حديثها لـ"المدى": إنها تأمل أن تستحدث في العراق مدارس الكترونية متطورة، وأن يعاد النظر في أغلب المناهج الدراسية كون هناك تغيير وتشهد تطورات ومكتشفات جديدة وخاصة في المجال العلمي.

وتؤيدها بذلك المدرسة إيمان فالح، إذ تقول "هناك قوانين رياضية وفيزيائية وكيميائية حديثة لم يطلع عليها طلبتنا حتى الآن، إنما نسمع بها عبر وسائل الإعلام والنشرات العلمية التي تصدر خارج العراق".

وتضيف "نحن كمدرسين نرغب بأن تكون هناك دورات تدريبية دورية لنا للإطلاع على المتغيرات العلمية الحديثة، وأن تدخل ضمن البرامج المنهجية".

الناطق الإعلامي باسم وزارة التربية وليد حسين أفاد بتصريح لـ"المدى"، بأن الوزارة بدأت بتطبيق نظام التدريس الالكتروني في ٢٠ مدرسة في عموم العراق، مبينا أن "المشروع بدأ انطلاقته الأولى من البصرة ونحن بصدد توسيعه وزيادة عدد المدارس كوننا مقبلين على ثورة معلوماتية، إذ قمنا بتوزيع عدد من الحواسيب والسبورات الكترونية في بعض مدارس بغداد".

وبيّن "لقد بلغنا ٩٠٪ من عملية تغيير المناهج إذ نقوم بالتطوير بشكل مستمر إلى أن تصبح مناهج متماسكة ونحن الآن لدينا أفضل المناهج الدراسية عالميا من حيث الرصانة العلمية"، على حد قوله.

أحدى المدارس النموذجية

وأضاف "لدينا آليات معتمدة لكل مفردة دراسية وهناك مؤتمر موسع بخصوص ذلك سيتم عقده واستضافة خبراء مختصين فيه لكي نرتقي بالواقع التربوي".

ولفت حسين إلى أنه "بما أننا بلد متعدد الأديان فان الوزارة ستقوم بإدخال آلية تدريس المشتركات من خلال مواضيع ثقافية حول التعايش بين الأديان، وبيان قوانين حقوق الإنسان ضمن منهج التربية الوطنية، إذ تبحث الوزارة دائما عن المشتركات ضمن مفرداتها وليس هناك أي تمييز ممكن أن يشعر به الطالب من خلال المنهج".

واستدرك حسين "وزارة التربية خالية من أي مشاكل طائفية أو عنصرية، لكن نحتاج إلى جهد كل الأطراف والاستعانة بالخبراء لتطوير عملنا".

وكان رئيس لجنة العلاقات الخارجية النيابية الشيخ همام حمودي، قد انتقد وزراء التربية المتعاقبين على الوزارة، معتبرا أن المناهج الحالية لا تمت للواقع العراقي بصلة من حيث الهوية والانتماء.

وذكر حمودي ذلك خلال الندوة التي أقامها المعهد العراقي لحوار الفكر، أمس الأول، مناشدا وزارة التربية بتغيير مادتي الإسلامية والتاريخ بما يتلاءم مع التعدد الديني والمجتمعي.

الصحة النيابية تبحث سبل الارتقاء بالمؤسسات الصحية

□ بغداد / المدى

وأضاف "الوزارة تعمل على الارتقاء بأداء المؤسسات الصحية من خلال تطبيق نظام إدارة الجودة الذي بدورة يقيم أداء عمل المدراء العامين وكوادر الوزارة، ابتداء من أعلى الهرم حسب معايير ومؤشرات محددة، إضافة إلى توفير الكوادر الطبية والأبنية وتحسين الواقع الخدمي بها خدمة للمواطن".

وأشار طارق إلى أن "ميزانية الوزارة محددة ونعمل بما هو متوفر ونحن نطمح للمزيد بهدف الارتقاء بالواقع الصحي في عموم مناطق البلاد".

بحثت لجنة الصحة والبيئة النيابية مع وزير الصحة، أمس الأحد، المشاريع المستقبلية للوزارة وخطط الارتقاء بعمل المؤسسات الصحية في البلاد.

وقال المتحدث الرسمي باسم الوزارة الدكتور زياد طارق في تصريح لـ"المدى": إن المشاريع المستقبلية جميعها إستراتيجية تشمل بناء مستشفيات وتطوير جودة الخدمات الصحية والنظام الصحي وكان هذا محور النقاش خلال لقاء اللجنة النيابية بوزير الصحة.

مجلس البصرة يقرر إيقاف عمل إحدى الشركات وإحالتها للتحقيق

□ البصرة / ريسان الفهد

قرر مجلس محافظة البصرة إيقاف عمل إحدى الشركات المنفذة لمشروع أرصفة منطقة الكزيزة وتأهيل شبكة المجاري، والتحقيق معها بسبب تلكؤها.

وقال رئيس مجلس المحافظة صباح حسن البزوني، في تصريح لـ"المدى": إن مجلس المحافظة استضاف في جلسته الاعتيادية، أمس الأحد، مدير العقود الحكومية في المحافظة ولاء عبد الكريم ومدير شركة الأسمدة الدكتور سالم حميد سالم، لبحث المشاريع المتلكئة في المحافظة.

وأضاف أنه تم الاطلاع على تفاصيل المشاريع المنجزة وغير المنجزة والمشاريع الأخرى التي هي قيد الإحالة، مبينا "اطلعنا على تفاصيل عمل الشركات المتلكئة ونوعية المشاريع المحالة إليها لغرض اتخاذ الإجراءات القانونية ضد تلك الشركات وإدراجها ضمن لقائمة السوداء وحرمانها من العمل في البصرة".

وأشار البزوني إلى أن مجلس المحافظة "استمع إلى مدير شركة الأسمدة بشأن خطط شركته وبرامجها وأهم متطلبات مواصلة العملية الإنتاجية".

ولفت البزوني إلى أن المجلس قرر إحالة الشركة المنفذة لمشروع إكساء أرصفة منطقة (الكزيزة) بالمقرنص وتأهيل شبكة المجاري إلى التحقيق وإيقاف التعامل معها، مشيرا إلى أن قرار إيقاف الشركة وسحب رخصة العمل منها جاء بعد الاطلاع على عملية تنفيذ المشروع السيئة والمتلكئة.

السطور الأخيرة

▪ سلام خياط

اللعنة وسيدات القصور

كلما تسعرت نيران أزمة ما – اقتصادية، سياسية، اجتماعية- قيل: فتش عن المرأة! حتى صارت المقولة مثلا متداولا.

حفل سجل التاريخ القريب والبعيد بسيرة نساء وقفن وراء الحكام وأهل السلطة، يدفعونهم دفعا، أو يزينون لهم اتخاذ قرارات فجة، فتكون النتيجة كوارث غير محسوبة، وعواقبها وخيمة على الجميع: المرأة والحاكم والبلد.. ومثال السيدة سوزان مبارك وتدخلها في صنع القرار، وإصرارها على توريث ابنها جمال سدة الحكم، غير بعيد عن الذاكرة.. كذلك ما جرته السيدة ليلى الطرابلسي وأقاربها من نقمة عارمة على رئيس تونس السابق والتجاوزات التي حدثت إبان حكمه.

حقب التاريخ شواهد على اللواتي شاركن أو تدخلن بشؤون الحكم.. فدور ونفوذ (إيفا بيرن) زوجة الرئيس الأرجنتيني الراحل، على قرارات الجنرال المصيرية لم يكن ليخفى بغربال. كذلك كان ارتباط اسم (إيفا براون) بهتلر وطغيانها على عواطفه وقراراته، عندما بدأ نجم (جورباتشوف) بالصعود، سلطت الأضواء على (رايسا) زوجته، وحبها للأضواء والظهور بمظهر البذخ، وحين سأل مندوب محطة الـ(إن، بي، سي) عشية زيارة الرئيس الروسي لواشنطون في ٧ ديسمبر عام ١٩٨٧: هل تناقش الأمور السياسية مع زوجتك؟؟ أجاب الرئيس قائلا: إني أتناقش معها في كل شيء. فأعاد المندوب عليه السؤال: والأمور السياسية؟؟ فرد عليه بإصرار: لقد قلت لك، إننا نناقش كل شيء!×

ثمة قصص وحكايات متعددة ومتنوعة في عموم العالم، تفصح عن تدخل النساء بشؤون الحكم، سرا أو علنا، أو من وراء حجاب، يتردد اسم جيهان السادات أثناء حكم الزوج، تردد كثيرا اسم سارة الفاضل زوجة الصادق المهدي، رغم إن دورها القيادي في حزب الأمة كان باديا للعيان... أما في تونس (بورقيبة)، فقد كانت التجربة أكثر إثارة وعمقا، إذ تمكنت السيدة وسيلة بورقيبة، من بناء رصيد قوي ونفوذ لا ينازع، يرشحانها لخلافة الزوج، لكن نفوذها وخططها جرت عليها الويل سيما بعد تقدم الرئيس بالسن وضمور دوره في اتخاذ القرارات المصيرية. فقد طلقها الزوج -أو أجبر على تطليقها، كما يشاع- بضغط من ابنة الأخت (سعيدة الساسي) والمحيطين به من الحاشية.

سحبني للكتابة عن دور نساء القصور وقصصهن ما يتوارد في الأخبار عن (أم أحمد) زوجة محمد مرسي رئيس مصر، ورصد حركاتها وسكناتها، ورفضها السكنى في القصور الجمهورية! إثر فوز الزوج بالرئاسة، ثم امتثالها للأمر الواقع وانتقالها للعيش بقصر عابدين أو قصر القبة، واعتكافها للصلاة والتعبد، حيث الظل ظليل، والهواء عليل، والماء سلسبيل، كما عزز الرغبة في كتابة الموضوع كتاب عثرت عليه بالصدفة المحضة،للأستاذ عرفان نظام الدين: (حوارات على مستوى القمة).

×× للأمانة الصحفية ودلالة التوثيق.

إعـــــــلان
وزارة الصحة/ الشركة العامة لتسويق الأدوية والمستلزمات الطبية

يسر الشركة العامة لتسويق الأدوية والمستلزمات الطبية (كيماديا) دعوة الشركات ذات التخصص في مجال خدمة الانترنيت ولديها وكالة من الشركات العالمية المجهزة لهذه الخدمة للاشتراك في المناقصة الخاصة (خدمة الانترنيت لمقر الشركة) ولمزيد من الاطلاع على المستمسكات المطلوبة يمكنكم زيارة موقع شركتنا على الانترنيت وعلى الموقع الخاص بالشركة (www.kim-moh.net) والموقع الخاص بالوزارة (www.moh-gov-iq).

علماً ان ثمن مستندات المناقصة هو (١٠٠٠٠٠) مائة ألف دينار غير قابل للرد ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور الإعلان وعلى ان يتم ارفاق العروض المقدمة (الأعمال المماثلة) اما التأمينات الاولية والتي يجب ان تكون بنسبة ١% من قيمة العرض تقدم على شكل خطاب ضمان أو صك مصدق أو كفالة مصرفية ضامنة او سندات القرض التي تصدرها الحكومة العراقية علماً ان طريقة الدفع ستكون (حسب شروط المناقصة) وان الشركة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات وعلى من ترسو عليه المناقصة ضرورة تقديم التأمينات القانونية البالغة ٥% من قيمة العقد وعلى شكل خطاب ضمان أو كفالة مصرفية او صك مصدق او سندات القرض التي تصدرها الحكومة العراقية، علماً ان المؤتمر الخاص بالاجابة على استفسارات المشاركين سيعقد قبل سبعة ايام من موعد الغلق المثبت ادناه. ويبدأ بيع مستندات المناقصة من تاريخ نشر الاعلان في الصحف المحلية ولمدة (١٠ يوم) عشرة أيام ويثبت العنوان كاملاً مع ذكر موضوع المناقصة ويودع في صندوق العطاءات في الطابق الخامس لمبنى وزارة الصحة بعد ان يؤخذ وارد في الطابق السابع، على ان يوضع الكشف المسعر في ظرف مغلق منفصل عن الكشف الفني مختوم ضمن الظرف الأصلي ايضاً.

تاريخ الاعلان	تاريخ الغلق	الموضوع	اسم المناقصة	رقم المناقصة
٢٠١٢/٧/٣٠	٢٠١٢/٨/٨	مناقصة خدمة الانترنيت لمقر الشركة	مناقصة انترنيت لمقر الشركة	

ملاحظة/ في حالة مصادفة موعد الغلق عطلة رسمية يكون اليوم التالي للدوام الرسمي هو آخر موعد لتقديم العطاءات ويعتبر يوم الغلق هو نفس يوم موعد فتح العطاءات

المستمسكات المطلوبة للمناقصة هي ما يلي:

١. هوية تسجيل المقاولين العراقيين نافذة مع ضرورة تحديد درجة التصنيف (بلاستيكية).
٢- هوية اتحاد المقاولين نافذة المفعول.
٣- شهادة تأسيس الشركة والكادر الاداري والفني مع تقديم وثائق قانونية في حالة مشاركة أكثر من شركة على ان يتم ارفاق العطاء (بعقد مشاركة) يصدق من الجهات المختصة (كاتب عدل) يحدد فيه التزامات وحقوق الطرفين.
٤- شهادة التسجيل لدى الهيئة العامة للضرائب، مع تأييد براءة الذمة من الضريبة لآخر سنة معنونة إلى الشركة (نسخة أصلية) بعدم وجود مانع من الاشتراك بالمناقصة نافذة لنهاية العام الحالي.
٥- وصل شراء مستندات المناقصة.
٦- تقديم قائمة بالأعمال المماثلة المنفذة سابقاً والتي تنفذ حالياً ومؤيدة من الجهات المستفيدة.
٧- تقديم الموقف المالي للشركة من المصرف المعتمد للسنة أو السنتين الاخيرتين الصادر من المحاسب القانوني.
٨- عدم قبول التأمينات الأولية الا اذا كانت على شكل خطاب ضمان أو صك مصدق او كفالة مصرفية خاصة او ستندات القرض الصادر من الحكومة العراقية باسم الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية على ان تكون صادرة من مصرف معتمد في العراق بموجب نشرة يصدرها البنك المركزي عن الكفاءة المالية للمصرف وتكون سارية المفعول الى ما بعد انتهاء مدة نفاذية العطاء ولا تعتبر جزء من التأمينات النهائية البالغة (٥٪) والتي تكون نافذة من تاريخ اصدارها ولحين اكمال التزاماتها التعاقدية.
٩- تعاد الهوية الاصلية الى مقدم العطاء بعد فتح العطاءات في حالة المطالبة من قبل مقدم العطاء.
١٠- تقديم منهاج العمل المطلوب.
١١- لايجوز لمنتسبي الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصات بصورة مباشرة او غير مباشرة.
١٢- يحدد المقاول او الشركة عدد الاوراق المكونة لعطاءه رقماً وكتابة.
١٣- لايحق للطرف الثاني النزول عن العقد او تحويله الى شخص آخر الا بموافقة الطرف الأول.
١٤- في حالة عدم التزام مقدم العطاء بتنفيذ العقد وحسب الشروط المتفق عليها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه.
١٥- بيان مؤهلات الجهاز الفني والاختصاصيين المتفرغين الذين يعملون خلال مدة المناقصة مع المعدات التخصصية اللازمة لانجاز العمل.
١٦- توقيع مقدم العطاء توقيع حي وعلى كل صفحة من جدول الكميات المسعر والملاحق المرفقة ان وجدت مختومة وموقعة توقيع حي.

الشروط العامة:

١- لشركتنا الحق بالغاء المناقصة دون تعويض مقدمي العطاءات ويعاد ثمن شراء وثائق العطاءات فقط.
٢- يحدد الحد الاعلى للغرامات التأخيرية بنسبة لا تتجاوز (١٠٪) عشرة بالمائة من مبلغ العقد وقبل بلوغ هذا الحد وبعد بلوغ المدة التاخيرية (٢٥٪) خمسة وعشرون بالمائة من العقد (مدة العقد مضافاً اليها اية مدة اضافية ممنوحة) يتم اتخاذ الاجراءات الكفيلة للاسراع بانجاز العقد بما في ذلك تشكيل لجنة اسراع تتألف من ذوي الاختصاص يمثل فيها المتعاقد للصرف على الاعمال المتبقية او سحب العمل بموجب شروط العقد وتطبق المعادلة التالية:
مبلغ العقد/ مدة العقد× ١٠٪= الغرامة لليوم الواحد.
٣- يتم تخفيض الغرامات التأخيرية حسب نسبة الانجاز.
٤- في حالة اخلال الطرف الثاني (الشركة المحال عليها العمل) وقيام الطرف الأول (كيماديا) بتنفيذ هذا الالتزام من خلالها او من خلال شخص اخر يتم فرض التحميلات الادارية وبنسبة لا تزيد عن (٢٠٪) من ذلك الالتزام.
٥- جميع مبالغ الفقرات تثبت رقماً وكتابة ويتم الاعتماد على الكتابة اذا وردت فقرة أو فقرات لم يقدم سعر إزاءها في العطاء المقدم ففي هذه الحالة تعتبر كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازاءها مشمولة باسعار الفقرات الاخرى.
٦- تستبعد العطاءات المبنية على تخفيض نسبة مئوية او مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الاخرى وعدم قبول أي تحفظ او تخفيض للسعر يقدم بعد موعد غلق المناقصة مع عدم اجراء تغييرات بعد التبليغ بالاحالة.
٧- جميع الوثائق المقدمة يجب ان تكون مصادقة من الجهات ذات العلاقة وموقعة توقيع حي على الصفحات من قبل الشركة مع الختم الحي.
٨- يجب توقيع مقدم العطاء على استمارة العطاء توقيع حي وعلى كل صفحة من جدول الكميات المسعر والملاحق المرفقة مع العطاء ان وجدت.
٩- بيان الموقع الالكتروني واسم وعنوان الشخص المسؤول عن المتابعة الاستشارات التي تخص العطاء).
١٠- لايجوز لمقدم العطاء شطب أي من بنود مستندات المناقصة واجراء أي تغير مهما كان نوعه واذا رغب مقدم العطاء وضع اشتراطات او تحفظات فيجب تثبيت ذلك في كتاب مستقل يرفق مع العطاء على ان يشير الى هذا الكتاب في العطاء نفسه.
١١- مواد المقاولة قابلة للزيادة والنقصان بعد اخذ رأي اللجنة المشرفة على العمل.
١٢- تستبعد العطاءات التي لم ترفق بها التأمينات الاولية.
١٣- تقديم كفالة حسن الاداء بنسبة ٥٪ من قيمة العقد على ان تقدم بعد اصدار كتاب الاحالة وقبل توقيع العقد.
١٤- خضوع العقد للقوانين العراقية بما فيها الضريبة ورسم الطابع والرسم العدلي.
١٥- يتم استحصال الديون الناجمة عند تنفيذ العقد عن طريق قانون تحصيل الديون الحكومية رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٧.
١٦- يتحمل اجور الاعلان من ترسو عليه المناقصة.
١٧- عند اخلال الشركة المتعاقد معها تنفيذ التزاماتها التعاقدية يعد العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه دون الحاجة الى اصدار حكم قضائي وبعد انذار الطرف الثاني لازالة المخالفة وخلال فترة (٤٥) يوم من تاريخ صدوره.
١٨- المحاكم العراقية هي الجهة التي تنظر في أي نزاع قد ينشأ بين البائع والمشتري والقوانين العراقية هي القوانين واجبة التطبيق عند حصول خلاف بشأن تطبيق العقد.
١٩- يتم دفع المستحقات على شكل سلف وحسب نسب الانجاز.
٢٠- ضرورة وجود مواصفات فنية قياسية للمناقصة.
٢١- شروط الدفع يجب ان تكون موافقة مع قرارات اللجنة الاستيرادية.
٢٢- تدرج الشركات في القائمة السوداء في الحالات التالية:-
- ثبوت الرشوة او الشروع في رشوة منتسبي الدوائر الحكومية او التواطئ معه.
- ثبوت القيام بتحريف او تزوير العطاءات او أي وثيقة من مستندات المناقصة.
- ثبوت تقديم معلومات او امور مغايرة للحقيقة فيما يتعلق بالعمل المحال عليه بقصد الاضرار بالمصلحة العامة.
- ثبوت مخالفة شروط المناقصة او المواصفات الفنية المتعاقد عليها او عدم معالجة او تعويض المواد المجهزة بشكل مخالف للمواصفات بقصد الاضرار بالمصلحة العامة.
- ثبوت عدم الالتزام بآداب المهنة بأتباع أساليب المزاحمة غير المشروعة.
- الامتناع عن توقيع صيغة التعاقد بعد التبليغ بقرار الاحالة.
- سحب العمل بسبب ثبوت التلكؤ بتنفيذ المناقصة او اخلاله بالتزامات التعاقدية.
- التعاقد مع الشركات الاجنبية المقاطعة.
٢٣- عدم اجراء أي تغيير في العقد الا بموافقة الطرفين وبخلافه تتخذ الاجراءات القانونية او تفرض غرامة كشرط جزائي بنسبة لا تقل عن ١٪ ولا تزيد على ٥٪ للفقرة المخالفة للشروط التعاقدية.
٢٤- يسلم العرض مباشرة الى لجنة استلام العروض في الشركة العامة لتسويق الادوية والمستلزمات الطبية بناية وزارة الصحة قبل تاريخ الغلق وبخلافه يهمل العرض.
٢٥- يحق لمقدم العطاء الذي سبق له الاشتراك في المناقصة المعادة ان يقدم وصل الشراء السابق مع وثائق المناقصة وفي حالة تعديل اسعار شراء الوثائق فيتحمل مقدم العطاء الفرق بين السعرين.
٢٦- الطلب من مقدمي العطاءات بيان اسماء وعناوين المخولين لتوقيع العقد ووثائق التفويض المعتمدة حسب السياقات المعمول بها على ان تكون نافذة عند التعاقد وصادرة قبل توقيع بما لا يزيد عن ثلاثة اشهر.
٢٧- على جهات التعاقد مراعاة الاجراءات الاتية عند تمديد العقود:-
أ- على المتعاقد تنفيذ بنود العقد خلال المدة المتفق عليها على ان تحتسب تلك المدة من تاريخ المباشرة، او من تاريخ توقيع العقد او أي تاريخ آخر ينص عليه في شروط التعاقد وعلى ان تراعى الاسباب الاتية عند تمديد العقد.
ب- اذا طرأت أية زيادة او تغيير في الاعمال بالنسبة للمقاولات المختلفة او الكميات المطلوب تجهيزها كما ونوعاً وكان من شأن ذلك ان يؤثر في تنفيذ المنهاج المتفق عليه بحيث لايمكن اكمالها ضمن المدة المتفق عليها بموجب العقد الأصلي.
ج- اذا استجدت بعد التعاقد ظروف استثنائية لايد للمتعاقدين فيها ولم يكن بالوسع توقعها او تفاديها عند التعاقد وترتب عليها تأخير في اكمال الاعمال او تجهيز المواد المطلوبة بموجب العقد.
٢٨- يشترط تطبيق احكام هذه المادة بأن يتقدم المتعاقد بطلب تحريري الى جهة التعاقد او من تخوله خلال مدة (٣٠) يوم لعقود المقاولات والعقود الاستشارية تبدأ من تاريخ حدوث السبب الذي من اجله يطالب بالتمديد مبيناً فيه التفاصيل الكاملة والدقيقة أي طلب لتمديد المدة وعلى الجهة التعاقدية النظر في طلب البت فيها خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوم في جميع انواع العقود تبدأ من تاريخ استلام الطلب ولا تقبل اية طلبات تقدم بعد صدور شهادة الاستلام الاولي المذكور في شروط العقد.
٢٩- يتم غلق العطاءات في يوم (الاربعاء) المصادف ٢٠١٢/٨/٨ الساعة (١٢) الثانية عشر صباحاً، ويتم فتح العطاءات في نفس يوم وساعة الغلق ودعوة المناقصين للحضور يوم الفتح العلني للعطاءات.
٣٠- الاثار القانونية المترتبة على الاخلال قبل توقيع العقد:
-أ- مصادرة التأمينات الاولية الخاصة بالمناقصة الناكل.
ب- احالة المناقصة على المرشح الثاني ويتحمل المناقص الناكل فرق البدلين الناجم عن تنفيذ العقد مع مصادرة تأميناته الاولية.
جـ- في حالة نكول المرشحين الاول والثاني عن توقيع العقد او تقديم خطاب ضمان حسن التنفيذ فلجهة التعاقد ترسية المناقصة على المناقص الثالث ويتحمل الناكلان الاول والثاني فرق البدلين بالتضامن وحسب فرق المبالغ الخاصة بالترشيح لهما مع مصادرة التأمينات الاولية.
د- تطبق على المناقصين الناكلين الاجراءات المنصوص عليها في الفقرات (أ) و(ب) و(جـ) من هذا البند عند حدوث النكول اثناء نفاذ عطاءاتهم الخاصة بالمناقصة.
٣١- الاثار القانونية المترتبة على الاخلال بعد توقيع العقد:-
أ- مصادر او الاحتفاظ بالتأمينات النهائية الخاصة بحسن التنفيذ.
ب- تنفيذ العقد عن طريق لجنة اسراع يمثل فيها المتعاقد المخل بالتزاماته وعند الرفض يستحصل اذن قضائي من محكمة الموضوع بتنفيذ العمل على حسابه بعد وضع اليد وجرد المواد والمعدات الخاصة بالمتعاقد المخل لاغراض تصفية الحسابات وتنفيذ العمل على حسابه من هذه اللجنة ويتم احتساب الغرامات التأخيرية والتحميلات الادارية البالغة ٢٠٪ من مبلغ الالتزام المخل به والالتزامات المالية الاخرى فاذا وجد بعد تصفية الحسابات النهائية بأن حسابه دائن فلا يعطى له شيء واذا وجد حسابه مدين فيتم المطالبة بالتعويض بذلك المبلغ.
جـ- يجوز للجهات المتعاقدة احالة العقد الى مقاول اخر اذا اخل بالتزاماته التعاقدية ويتحمل المتعاقد المخل فرق البدلين عند تنفيذ العقد مع مصادرة التامينات الخاصة بحسن التنفيذ مراعاة السياقات المطلوبة.
٣٢- لا يقبل أي تخفيض على الاسعار من قبل المشارك بعد موعد غلق المناقصة يقدم من دون طلب جهة التعاقد ويعتبر وكانا لم يكن.
٣٣- العطاء نافذ لمدة (سنة واحدة) ويمدد باتفاق الطرفين.
٣٤- تكون مدة تنفيذ العقد (يومي تقويمي) على ان تكون مدة تنفيذ العقد تنافسية.

المـــديـــر الـعـــام